



التعريض والمزاوجة في كتاب أنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم المدني

م.م زينب عبد هاشم¹، م.م خولة جبار حمد محسن²

¹ كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية، جامعة بغداد، بغداد، العراق

² كلية الآداب، جامعة القادسية، القادسية، العراق

zainab.abd2303p@ircoedu.uobaghdad.edu.iq

khawla.jabbar@qu.edu.iq

الملخص. يعنى هذا البحث بتتبع مصطلح التعريض والمزاوجة في كتاب أنوار الربيع في أنواع البديع لابن معصوم المدني، ومقارنتهما بنظيراتها التي تتوافرت في كتب البديع التي سبقتها، والتي رافقتها، مع الكشف عن الفرق بين طريقة ابن معصوم المدني في تناوله لهذين المصطلحان، وطريقة تناول علماء البديع القدماء والمحدثين لهما، وقد عكفنا في هذا البحث على تحديد المصطلح الذي اتفق فيه ابن معصوم المدني مع القدماء والمحدثين من علماء البديع، من حيث التسمية والتعريف، وكذلك إيضاح التسميات التي اختلف فيها معهم، وكشف طريقة ابن معصوم المدني في عرضه لهذين المصطلحين.

كلمات مفتاحية: (البديع، التعريض، المزاوجة، ابن معصوم).

Abstract. This research explores the terms ta'rid (allusion) and muzawaja (juxtaposition) as presented in Anwar al-Rabi' fi Anwa' al-Badi' by Ibn Ma'sum al-Madani. It compares his treatment of these two rhetorical devices with how they appear in earlier and contemporary works on badi' (rhetoric). The study highlights the differences in Ibn Ma'sum's approach to these concepts compared to both classical and modern scholars of badi'. We focused on identifying instances where Ibn Ma'sum's terminology and





definitions align with or diverge from those of other scholars. The research also reveals Ibn Ma'sum's distinctive methodology in presenting these two rhetorical terms.

Keywords: Badi', Ta'rid (Allusion), Muzawaja (Juxtaposition), Ibn Ma'sum al-Madani.

المدخل:

لقد شغل البديع تفكير البلاغيين والنقاد قديما وحديثا، ويعد ابن معصوم المدني أحد البلاغيين والنقاد الذين حظي البديع باهتمامهم.

وهو ابن معصوم المدني وهو صدر الدين السيد علي خان المدني الشيرازي بن نظام الدين محمد معصوم بن أحمد نظام الدين ابن ابراهيم، يرجع نسبه إلى الإمام زين العابدين - عليه السلام - (المدني، 1968، 6/1).

وقد ولد ابن معصوم المدني بالمدينة المنورة ليلة السبت 15 جمادى الأولى سنة 1052، وقد اشتغل بالعلم إلى أن هاجر إلى الهند حيدر اباد، ولف في رحلته كتابه (سلافة العصر) (الاميني، 1968: 403/11). وقد تزلع ابن معصوم في الكثير من العلوم والمعارف، فقد تتلمذ على يد عدة اساتذة منهم: والده نظام الدين أحمد، وجعفر كمال الدين البحراني، والشيخ علي بن فخر الدين، والعلامة المجلسي، وغيرهم (الاميني، 1968: 8-9/1).

أما بالنسبة إلى مؤلفاته، يذكر صاحب كتاب الغدير عدد من مؤلفات ابن معصوم، وهي: رياض السالكين في شرح الصحيفة الكاملة، ورسالة في المسلسلة بالاباء، وسلوة الغريب، أنوار الربيع، الكلم الطيب والغيث الصيب، سلافة العصر، الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة، الزهرة في النحو، ديوان شعره، وغيرها الكثير (الاميني، 1968: 404-405/11).

ويعد كتاب أنوار الربيع في أنواع البديع من الكتب الفريدة في بابها، التي تتضمن بديعية صاحبها مع شرحها، وخلاصة لكل المصنفات الأخرى في البديع، وقد عمد ابن معصوم إلى مقارنة بديعيته مع بديعية صفي الدين الحلبي، وابن حجة والحموي، والطبري، وقد توسع في ايراد الشواهد مع تصرف حكيم بعرض البديعية، فقد ايد وفند ونقد، مع ايراد شروح تاريخية ومواعظ وحكم وامثال.

ويعد أنه تعرفنا على حياة ابن معصوم المدني، نتعرف على مصطلح التعريض والمزاوجة عند ابن معصوم المدني.





أولاً: مصطلح التعريض:

قال السيد بن معصوم المدني (ت: 1120) في باب التعريض من بديعته:
لا تعرضن لتعريض بمدحتك فأنني في ولادي غير متهم (الاميني: 1968، 6/60)
يلق ابن معصوم على الجنس البديعي، الذي ورد في بيته الشعري (لا تعرضن) في صدر البيت الشعري أي لا تعترض له -بكسر الراء وفتحها- فتمنعه باعتراضك أن يبلغ مراده (الاميني: 1968، 6/68)، وارتبط معناه بالمعنى اللغوي ((سلكت طريق كذا فعرض لي في الطريق عارض أي جبل شامخ قطع علي مذهبي)) (الأنصاري، 1414: مادة عرض).

يوضح ابن معصوم المدني مفهوم التعريض بقوله ((هو الإتيان بكلام مشار به إلى جانب هو مطلوب وإبهام أن الغرض جانب آخر، وسمي تعريضاً لما فيه من الميل عن المطلوب إلى عرض)) (الأميني: 1968، 6:60)، وقد استعان بمفهوم التعريض في المعجم ليعضد رأيه؛ لأنَّ العرض بالضم، أي جانب- ويقال نظر إليه بعرض وجهه- بالضم- أي بجانبه (الأنصاري، 1414: مادة عرض). وقد أفاد ابن معصوم في تعريف مصطلح التعريض من قول عمران بن الحصين ((ومن المعارض في الكلام وهي التورية بالشيء عن الشيء، وفي المثل: أن في المعارض لمندوحة عن الكذب)) (الجوهري 1987: 3/1087-1088، والميداني، د.ت: 13/1)، ويكون الغرض من التعريض عند ابن معصوم بقرينة: تنويه جانب الموصوف (الاميني: 1968، 6:60).

1: التعريض عند المحدثين:

بينما يرى البلاغيون المحدثون، ومنهم الأستاذ أحمد الهاشمي (ت: 1362) أن التعريض محسن بلاغي، فيذكر التعريض عند التحدث عن الكناية وجعلها من أقسامها، فالتعريض هو ((أن يطلق الكلام، ويشار به إلى معنى آخر)) (الهاشمي، د.ت: 289).

بينما يذكر عبد الرحمن حبنكة الميداني (ت: 1425) الفرق بين الكناية والتعريض، بقوله: ((التعريض طريقة من الكلام أخفى من الكناية، فلا يشترط في التعريض لزوم ذهني، ولا مصاحبة، ولا ملبسة ما بين الكلام، وما يراؤ الدلالة به عليه، إنما قد تكفي فيه قرائن الحال، وما يفهم ذهنًا به من توجيه الكلام)) (الميداني، 1996: 152/2)، أما الدكتور أحمد مطلوب فلقد استند على مفهوم التعريض في المعجم بمفهوم خلاف التصريح والتورية بالشيء عن الشيء، وذكر الدكتور أحمد مطلوب أن التعريض من الأساليب العربية العريقة، التي استعملها الشعراء (مطلوب، 1986: 276/2).





2: التعريض عند القدامى:

وعند القدامى نجد ثعلب (ت: 291) عده من لطافة المعنى، وهو الدلالة بالتعريض على الذي يقوم مقام التصريح لمن يحسن فهمه واستنباطه (ثعلب، 1995: 49-50).

بينما عد ابن المعتز (ت: 296) الكناية والتعريض من محاسن الكلام ولم يفرق أو يفصل بينهما (ابن المتوكل 1990: 160)، ويقول ابن جرير الطبري (ت: 310): ((وأما التعريض فهو ما كان من لحن الكلام، الذي يفهم به السامع الفهم ما يفهم بصريحه)) (الطبري، د.ت: 102/5)، وأما ابن وهب (ت: 335) فعد التعريض من باب اللحن، بقوله ((وأما اللحن فهو التعريض بالشيء من غير تصريح أو الكناية عنه بغيره)) (الكاتب، 1969: 109)، ولم يفرق أبو هلال العسكري (ت: 395) بين التعريض والكناية، وعدهما وجه واحد بقوله ((وهو أن يكنى عن الشيء ويعرض به ولا يصرح على حسب ما عملوا باللحن والتورية)) (العسكري، 1419: 368).

وأما ابن رشيق القيرواني (ت: 463) فيعد التعريض أوسع من التصريح لاتساع الظن فيه، وشدة تعلق النفس به، طلباً للحقيقة (القيرواني 1981: 173/2).

ويقول الرازي (ت: 606): ((التعريض في اللغة ضد التصريح، ومعناه أن يضمن كلامه ما يصلح للدلالة على مقصوده، ويصلح للدلالة على غير مقصوده، إلا أن اشعاره بجانب المقصود أتم وأرجع)) (الرازي، 1420: 469/6).

أما السكاكي فيجعل الكناية تنتوع إلى التعريض والتلويح والرمز، قائلاً ((متى كانت الكناية عرضية على ما عرفت كان إطلاق اسم التعريض عليها مناسباً... التلويح هو أن تشير على غيرك عن بعد وإن كانت ذات مسافة قريبة مع نوع من الخفاء كنعو عريض القفا... الرمز هو أن تشير على قريب منك على سببك الخفية)) (السكاكي، 1987: 411).

أما بن الأثير (ت: 637) فيضع حداً للخلط الذي وقع بين الكناية والتعريض، بقوله: ((وقد تكلم علماء البيان فوجدتهم قد خلطوا الكناية بالتعريض، ولم يفرقوا بينهما، ولا حدوا كلا بحد يفصله عن صاحبه)) (ابن الأثير، د.ت، 49/3)، ثم يقول ((الذي عندي أن الكناية إذا وردت، تجاذبها جانباً حقيقة ومجازاً، وجاز حملها على الجانبين معاً)) (ابن الأثير، د.ت: 51/3)، وفي التعريض يقول: ((وأما التعريض: فهو اللفظ الدال على الشيء من طريق المفهوم لا بالوضع الحقيقي والمجازي)) (ابن الأثير، د.ت: 56/3).

ويعد صفي الدين الحلبي (ت: 750) التعريض من باب اللحن، فيقول ((وهو عبارة عن أن يكنى





المتكلم عن الشيء ويُعرض ولا يصرِّح به كما فعلوا باللحن، ليأخذ السامع لنفسه، ويعلم المقصود منه)) (الجلي، 1992: 250).

ويقترن مفهوم التعريض بالكناية عند ابن حجة (ت: 837) بقوله ((هذا النوع - أعني التعريض - نوع لطيف في بابه وهو عبارة عن أن يكنى المتكلم بشيء عن آخر، ولا يصرح به، ليأخذ السامع لنفسه، ويعلم المقصود منه كقول القائل: ما أقبح البخل، فيعلم أنك أردت أن تقول له: أنت بخيل)) (الحموي، 2004: 407/2).

أمثلة ابن معصوم في التعريض:

استحضر ابن معصوم المدني (ت: 1120) في باب التعريض هذا ثمان وعشرين شاهدا، توزعت بين ستة شواهد قرآنية، واثنين من الأمثال، وأربع روايات، وستة عشر شاهدا شعريا، خمسة منها لأصحاب البديعيات، وما تبقى منها لشعراء مختلفين، فصل فيها ابن معصوم مواضع التعريض فيها، مبينا فيه موضع التعريض وغايته.

قول زهير:

فعرِّض إذا ما جزت بالبان والحمى واياك أن تتسى فتذكر زينبا
ستكفيك من ذاك المسمى اشارة فدعه مصونا بالجلال محجبا

(ابن زهير، 29)

ويعلق ابن معصوم على هذا البيت بقوله: أن التعريض جاء لأن المعبر عنه أرفع قدرا وشأن من التصريح بأسمه تعظيما له (الاميني: 1968، 6: 60)، وقد استعان في بيان دلالة التعريض هنا بعدة مصادر منها: القول ((أمر المجلس السامي نفذ والستر الرفيع قاصد لكذا)) (الطبيبي، 1425: 127)، ويستعين برواية الحطيئة بالكشاف حين سئل عن أشعر الناس؟ فذكر زهيراً والنابعة ثم قال ولو شئت لذكرت الثالث: وهو يعرض بنفسه (الزمخشري، 1987: 1/ 298)، ويعلق ابن معصوم على هذه الرواية: أنه لو صرح لم يفخم هذا الترخيم البليغ (المدني، 1968: 6/ 60).

وفي قوله تعالى {تَكَرَّرَ لِأَرْسُلٍ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ} (البقرة: 253)، أراد به محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، ويعلق صاحب الكشاف (ت: 538) على هذه الأبيات: أنه عرض عن ذكر الاسم على سبيل التنبيه والرمز (الزمخشري، 1987: 6/ 527)، ويعلق الطبيبي (ت: 743) بقوله فلم يصرح بذكره بل عرض لقدره، أي أنه العلم الذي لا يشتهبه، والمميز الذي لا يلتبس (الطبيبي، 1425: 127)، وقد اعتمد ابن معصوم على رأي صاحب الكشاف والطبيبي



هنا دون التعليق برأي خاص له.

وفي معنى الملاحظة في التعريض يذكر ابن معصوم المدني الآية القرآنية ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ (سورة البقرة، 235)، وفي هذا الموضوع قول المخاطب لمن يريد خطبتها ((إنك لجميلة سالحة وعسى الله أن يبسر لي امرأة سالحة)) (الزمخشري، 1987: 282/1)، وهنا يظهر ثقافة ابن معصوم الفقهية، وفي الاقتباس من صاحب كتاب الكشاف، وتأثره بالطيبي. وفي معنى الاستعفاف والاستماحة في التعريض يذكر ابن معصوم أبيات الشاعر توبة بن الحمير:

أروح لتسليم عليك واغتدي وحسبك مني بالسلام تقاضيا (الزمخشري، 1987: 283/1)، وهذا يقال للمحتاج: جئتك لاسلم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم، ويعلق صاحب الكشاف على هذا القول والابيات بقوله: والتعريض أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره (الطيبي، 1425: 127)، ولم يعلق ابن معصوم على هذه الأبيات.

يبدو أن ابن معصوم المدني في ما أورده من ذكر رواية ابيات زهير وقول الحطيئة والآية القرآنية وأبيات توبة بن الحمير الخفاجي، مع ملاحظة اتفاقهما في الرواية والتفسير -ابن معصوم والطيبي-، وهذا الاتفاق في تعليق ابن معصوم المدني، يؤكد أن الطيبي كان مصدر ابن معصوم الأول وأنه كان مؤثراً به، وجل هذا النقل في ذكر أمثال أو ذكر رأي دون التعليق عليه يدل على التأثير الصادق.

ومن أمثلة ابن معصوم قول الحماسي (التبريزي، دت: 38/1):

أنا ابن زِيَابَة أن تلفني لا تلفني في النعم العازب

وفي معنى الاحتراز في التعريض يعلق ابن معصوم على هذا البيت بقول ((ومراد إنني لست راعيا وإنك راعٍ)) (المدني، 1968: 6/66).

ونستنتج عند العودة إلى بديعية صفي الدين الحلبي تأثر ابن معصوم به، فهذا التعليق يعود إلى صفي الدين الحلبي (الحلي: 1982: 250-251).

ويختتم ابن معصوم باب التعريض بذكر اقوال العلماء في أن التعريض أرجح من التصريح لوجوه (المدني، 1968: 6/67):

أولاً: إن النفس الفاضلة لميلها إلى استنباط المعاني تميل إلى التعريض شغفا لاستخراج معناه بالفكر.



ثانيا: إن التعريض لا ينتهك معه سجع الهيبة، ولا يرتفع به ستر الحشمة.

ثالثا: إنه ليس للتصريح وجه واحد، بينما للتعريض وجوه عديدة.

رابعا: إن النهي صريحا يدعو إلى الاغراء، بخلاف التعريض كما يشهد به الوجدان.

نلاحظ هنا عندما تحدث عن العلماء الذين ذكروا أن التعريض ارجح من التصريح لوجوه عدة، وقد ذكر ابن معصوم اربعة وجوه، ناقلا جميع الاوجه التي ذكرت من كتاب (الذريعة إلى معارف الشريعة) مما يدل على تأثره بأراء الاصفهاني، في النقل للأراء نصا أو اجراء تغيرا بسيط في الصياغة (الاصفهاني، 2007: 179).

ثم يذكر ابن المعصوم الفرق بين الكناية والتعريض، معتمدا على رأي الزمخشري، في أن الكناية هي ذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له، بينما التعريض أن تذكر شيئا يدل على شيء لم تذكره (الزمخشري، 1987: 1/ 282 - 283).

ونستنتج أن العلماء الذين قصدهم ابن معصوم في التقريظ بين التعريض والتصريح والكناية، هما راغب الاصفهاني والزمخشري، ولم يكن الأبن معصوم تعيق أو إضافة على أقوالهم.

ويتضح من النصوص التي أوردناها، وذكرت في البديعية في بيان دلالة المحسن البديعي التعريض المقرونة بالأمثلة، أن ابن معصوم جعل للتعريض عدة دلالات يخرج لها في الجملة منها: التنويه، والتعظيم والتفخيم، والملاطفة والاستعطاف والاستماعة، والدعاء، والملامة والتوبيخ، والاستدراج، والاحتراز عن الفاحشة.

وهذه الدلالات ليست إبداع من ابن معصوم، بل نجد تأثره بالطيبي عند العودة الى كتابه (التبيان في البيان)، فقد سبقه إليها، وأن اختلفوا في بعض المصطلحات وايراد بعض الأمثلة، فقد أورد الطيبي دلالة (التنويه وواعلاه القدر للتعظيم والملاطفة والاستعطاف والاحتراز والاهانة والتوبيخ والاستدراج)، وقد اتفقوا في ايراد بعض الأمثلة لا سيما في معنى التنويه وواعلاه القدر والملاطفة والاستعطاف (الطيبي، 1425: 127 - 129)، ولكن يظهر أن ابن معصوم قد زاد الطيبي في معنى خروج التعريض بدلالة الدعاء، ونكتفي بهذه الأمثلة التي ذكرت في البحث؛ فليس الهدف هو حصر مواضع التأثر بينها، وهذا لا ينبغي ابداع ابن معصوم وسعة ثقافته في الاعتماد على كتب الفقه والبلاغة والمعاجم.

نستنتج أن ابن معصوم في تعريفه لمصطلح التعريض، قد اشتمل على معنى التورية وبهذا فإن التعريض لديه، هو: محسن بديعي بلاغي يتضمن معنى التورية بالشيء عن الشيء، ويقابل الكناية، فلكناية هي ذكر الشيء بغير لفظه، بينما التعريض هو أن تذكر شيئا يدل على شيء لم تذكره، وفي





هذا اعتمد على تفريق الرمخشري، وقد افاد من: المعجم والامثال، والبلاغة لاستخلاص دلالة التعريض.
ثانيا: مصطلح المزوجة:

يقول ابن معصوم المدني (ت: 1120) في باب بديعيته (المدني، 1968: 6/ 101):

إذا تزوج إثمي فاقتضى نقي حققت فيهم رجائي فاقتضى نعمي

إن ابن معصوم في بيت بديعيته زواج بين تزوج الإثم وتحقيق الرجاء الواقعين في الشرط والجزاء، في أن رتب عليهما اقتضاء شيء على حده اقتضاء النقم والنعم (المدني، 1968: 6/ 103)، ونجد أن القرينة هنا هو أن ينظم ويعلق المعنيين في الشرط والجزاء بشيء واحد.

يقول ابن معصوم في المزوجة ((يقال: التزواج، وهو أن يتزوج المتكلم بين معنيين في الشرط واقعين في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى رتب على الآخر (المدني، 1968: 6/ 101)).

1: آراء النقاد والبلاغيين المحدثين:

ترد المزوجة عند الهاشمي بمعنى أن يزواج المتكلم بين معنيين في الشرط والجزاء، أي أن يرتب على كل منهما معنى (الهاشمي، د.ت: 309).

بينما يستند الدكتور أحمد مطلوب على المفهوم اللغوي للمزوجة ((ازدواج الكلام وتزواج: أشبه بعضا في السجع أو الوزن، أو كان لاحدى القضيتين تعلق بالآخرى، والمزوجة والازدواج بمعنى، والمزودة هي التزواج)) (الأنصاري، 1414، مادة: عنت)، يتضح من المفهوم اللغوي للمزوجة أنها أما أن تكون مزوجة بالسجع بتشابه الألفاظ، أو مزوجة بالوزن وهي الترصيع، أو المزوجة بالمعنيين مع تعلق أحدهما بالآخر.

2: آراء النقاد والبلاغيين القدماء:

نجد عند ارسطو مصطلح التجنيس والذي يريد به تكرار لفظين في المسموع فهو مختلف في المفهوم (ابن الرشيد العباسي، 1990: 25)، ويرد عند ثعلب (ت: 291) مصطلح المطابق، فيقول: وهو تكرار اللفظ بمعنيين مختلفين (ثعلب، 1995: 60).

ورد عند ابن المعتز (ت: 296) مصطلح التجنيس فيقول ((التجنيس أن تجيء الكلمة تُجانس أخرى في بيت شعر أو كلام، والمجانسة أن تشبه اللفظة اللفظ في تأليف حروفها)) (ابن الرشيد العباسي، 1990: 25)، نجد أن ابن المعتز خرج إلى مصطلح التجنيس من تشابه وتجانس حروف كلمتين، ولم يشترط ابن المعتز اختلاف المعنى.





من الأجناس التي زادها قدامة ابن جعفر (ت: 326) على الأجناس التي حددها ابن المعتز (ت: 296) هو التصريح، فيقول ((نعوت الوزن التصريح، وهو أن يتوخى فيه تصيير مقاطع الأجزاء في البيت على سجع أو شبيه به أو من جنس واحد في التصريف)) (قدامة، ١٣٠٢: 11)، وورد هذا في أشعار كثير من القدماء المجيدين من الفحول، و المحدثين المحسنين، كما ورد في قول امرئ القيس:

مَحْشَى مَجْشَى مُقْبَلٍ مُدْبِرٍ مَعَاً
كَتَيْسٍ ظِبَاءِ الْخُلْبِ الْعَدْوَانِ

فجاء باللغظتين الأوليين مسجوعتين في تصريف واحد، وبالتاليتين لهما شبيهتين بهما في التصريف، فكانت المزوجة عند ابن قتيبة بالوزن واللفظ مع اختلاف المعنى كما لاحظنا.

أما الرماني (ت: 384) فيقول أن ((التجانس الذي هو بيان أنواع الكلام الذي يجمعه أصل واحد)) (الرماني، ١٩٧٦م: 99)، ويجعل التجانس على وجهين: المزوجة والمناسبة (الرماني، ١٩٧٦م: 99)، فالمزوجة عند الرماني (ت: 384) تقع في الجزء كقوله تعالى: {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه} (سورة البقرة: 194)، أي جازوه بما يستحق على طريق العدل، إلا أنه استعير للثاني لفظ الاعتداء لتأكيد الدلالة على المساواة في المقدار، فجاء على مزوجة الكلام لحسن البيان، ويجعل الرماني مزوجة الفواصل في القرآن الكريم لما فيها أبانة وبلاغة للمعاني وعد السجع عيب (الرماني، ١٩٧٦م: 99).
أما ابن جني (ت: 392) فيذكر ((أن العناية في الشعر إنما هي بالقوافي لأنها المقاطع وفي السجع... وآخر السجعة والقافية أشرف عندهم من أولها والعناية بها أمس والحشد عليها أوفى وأهم، وكذلك كلما تطرف الحرف في القافية ازدادوا عناية به ومحافظة على حكمه)) (ابن جني، د.ت: 85/1)، يجعل ابن جني السجع من سمات القافية.

ويقول أبو هلال العسكري (ت: 395) في الأزواج الذي جعله من سمات النثر ((لا يحسن منثور الكلام ولا يخلو حتى يكون مزدوجاً، ولا تكاد تجد لبلوغ كلاماً يخلو من الأزواج، ولو استغنى كلام عن الأزواج لكان القرآن؛ لأنه في نظمه خارج من كلام الخلق، وقد كثرت الأزواج فيه حتى حصل في أوساط الآيات فضلاً عما تزوج في الفواصل منه)) (العسكري، 1419: 260)، ثم يقول أن هذه (زيادة الألفاظ التي تحصل فيه ليست بضائر؛ لأن بسط الألفاظ في أنواع المنثور سائغ؛ ألا ترى أنها تحتاج إلى الأزواج، ومن الأزواج ما يكون بتكرار كلمتين لهما معنى واحد، وليس ذلك بقبيح إلا إذا اتفق لفظهما)) (العسكري، 1419: 218)، ويتضح من كلام أبي هلال العسكري أن الأزواج المستحسن يحصل في الفواصل والمعاني شرط الخلو من التكلف، أما إذا حصل أزواج في الألفاظ المتقنة اللفظ والمعنى فهو مستكره.





ويتفق الباقلائي (ت: 403) مع ما جاء به الرماني في الرأي والمفهوم، وفي تقسيم التجانس على وجهين: المزوجة والمناسبة (الباقلاني، ١٩٩٧: 271) وفي جعل مزوجة الفواصل في القرآن الكريم لما فيها أبانة وبلاغة للمعاني وعد السجع عيب الباقلائي محمد بن الطيب (ت ٤٠٣ هـ، تح: السيد أحمد صقر، دار المعارف - مصر، ط: 5، ١٩٩٧م، 271 - 272).

أما ابن رشيق القيرواني (ت: 456) فيختلف عما سبقه في مفهوم المزوجة، فيقول من المزوجة قوله تعالى {فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه} (سورة البقرة: 194)، وقوله {إنما نحن مستهزون الله يستهزئ بهم} (سورة البقرة: 194). وقد عد هذه استعارات، لأنه فزواج بين اللفظين (القيرواني، 1981: 331/1).

ويقول ابن سنان الخفاجي (ت: 466) أن السجع و الازدواج هو ((تماثل الحروف في مقاطع الفصول وبعض الناس يذهب إلى كراهة السجع والازدواج في الكلام وبعضهم يستحسنه ويقصده كثيراً وحجة من يكرهه أنه ربما وقع بتكلف وتعمل واستكراه فأهذب طلاوة الكلام وأزال ماءه)) (الخفاجي، ١٩٨٢م: 171)، وعند ابن سنان الخفاجي السجع والازدواج في القرآن الكريم، والفصيح من كلام العرب المنظوم والمنثور يحسن بتماثل الحروف في فصوله، شرط أن يكون السجع محموداً غير متكلف.

ويذهب ابن سنان الخفاجي (ت: 466) إلى مخالفة قول الرماني والباقلاني الذين اعتبروا السجع عيب والفواصل بلاغة (الرماني، ١٩٧٦م: 99)، فيقول ابن سنان الخفاجي أن هذا غلط ((لأنه إن أراد بالسجع ما يكون تابعاً للمعنى وكأنه غير مقصود فذلك بلاغة والفواصل مثله وإن كان يريد بالسجع ما تقع المعاني تابعة له وهو مقصود متكلف فذلك عيب والفواصل مثله. وكما يعرض التكلف في السجع عند طلب تماثل الحروف كذلك يعرض في الفواصل عند طلب تقارب الحروف)) (الخفاجي، ١٩٨٢م: 173-173). ويشير ابن سنان أن القرآن الكريم ورد بعضه مسجوعاً، وليس في ذلك كره، ولكن سمي البعض ومنهم الرماني والباقلاني ما ورد في القرآن الكريم من تماثل وتقارب الحروف فواصل لا سجع، لتتزيه القرآن الكريم عن كلام الكهنة وغيرهم بما فيه من سجع (الخفاجي، ١٩٨٢م: 174).

والجرجاني (ت: 471) يجعل السجع من تكلف الصياغة فيقول: ((وأهدى إلى الإحسان، وأجلب للاستحسان، من أن تُرسل المعاني على سجيّتها، وتدعها تطلب لأنفسها الألفاظ، فإنها إذا تُركت وما تريد لم تكتسب إلا ما يليق بها، ولم تلبس من المعارض إلا ما يزينها، فأما أن تصنع في نفسك أنه لا بُد من أن تجنس أو تشج بلفظين مخصوصين، فهو الذي أنتت منه بعرض الاستكراه، وعلى خطر من الخطأ والوقوع في الدّم)) (الجرجاني، د.ت: 14)، يخرج الجرجاني هنا بالمزوجة إلى معنى السجع





باللفظ أو الحروف، والتجنيس باختلاف المعنى.

أما السكاكي (ت: 626) يتضح لديه مفهوم المزوجة فيقول ((وهي أن تزواج بين معنيين في الشرط والجزاء)) (السكاكي، ١٩٨٧: 425)، وبحسب قول السكاكي أن المزوجة تقع فيا المعاني، وتتضح في الشعر أكثر.

يذكر أبي الأصعب (ت: 654) أن الأزواج هو أن يأتي الشاعر في بيته من أوله إلى آخره بجمل تتضمن كلمتان مزدوجتان، وهذه الكلمات أما تأتي مفردة أو جمل، وقد يأتي الأزواج بكلمتين صورتها ومفهومها واحد، ثم يوضح ابن أبي الأصعب الاختلاف بين الزواج والتجنيس باختلاف معنى الكلمتين في التجنيس (العدواني، د.ت: 452).

ويرد عند المؤيد العلوي (ت: 745) المزوج، فيقول ((وهو أن تأتي في أواخر الأسجاع في الكلام المنثور، أو القوافي من المنظوم، بلفظتين متجانستين، إحداها ضميمية، إلى الأخرى على جهة التتمة والتكلمة لمعناها، ومثاله من النثر قولهم: من طلب شيئاً وجدَّ وجد، ومن قرع باباً ولجَّ ولج)) (العلوي ١٤٢٣ هـ: 189/2)، ويتضح من كلام العلوي أن تليق هذا الجنس بلازواج جاء من الأستواء بين الكلمتين.

ويتبع صفي الدين الحلي (ت: 750) رأي السكاكي في أن المزوجة تقع بمعنيين في الشرط والجزاء (الحلي، 1992: 307)، ويعتمد ابن حجة على المفهوم اللغوي للمزوجة فيقول ((هذا النوع، سمّوه المزوجة والأزواج، وهو في اللغة مصدر زواج بين الشئيين، إذا قارب بينهما)) (الأزراري، ٢٠٠٤م: 435/2).

والمزوجة عند بدر الدين بن مالك (ت: 686) هو أن ((تأتي في غير رد العجز على الصدر بمتماثلين في أصل المعنى والاشفاق فحسب)) (ابن ناظم، د.ت: 182).

ثالثاً: الشواهد التي اعتمدها ابن معصوم المدني:

يستحضر ابن معصوم المدني (ت: 1120) في باب هذا المحسن البديعي سبعة شاهدها، منها شاهد للبحثري، وستة شاهدها لأصحاب البديعيات من (ابن جابر والموصلي والمقري والعلوي وصفي الدين الحلي وابن حجة)، ولم يستخر ابن معصوم أي شاهدها قرانياً أو نشر. وبهذا يتضح من الشواهد التي استحضرها ابن معصوم قلة اشتغال الشعراء على هذا المحسن البديعي بالمعنى الذي أورده ابن معصوم المدني.

يورد ابن معصوم المدني قول البحثري (المدني، 1968: 101):





إذا ما نهى الناهي فلج بي الهوى أصاغت إلى الواشي فلج بها الهجر

ويقول سعد النقتازاني (ت: 792) في شرح التلخيص من تتبع المثل المذكور للمزوجة - قول البحتري- علم ((أن معناها ما ذكر، لا ما يسبق إلى الوهم من أن معناها من أن يجمع بين معنيين في الجزاء، كما جمع بين الشرط وبين نهى الناهي ولجاج الهوى، وفي الجزء بين أصاغت إلى الواشي ولجاج الهجر، إذ لا يعرف أحد يقول بالمزوجة في مثل قولنا: إذ جاءني زيد فسلم علي أجلساه فأنعمت (عليه)) (المدني، 1968: 101)، وقال في شرح المفتاح ((معنى المزوجة أن يجعل معنى لازماً للشرط، ثم يجهل معنى مقارنا له في الجزاء، كما جعل لجاج الهوى به لازماً للشرط الذي هو نهى الناهي، ثم جعل لجاج الهجر بها مقارنا له في الجزاء الذي هو الاصاغة إلى الواشي)) (المدني، 1968: 102، والنقتازاني، د.ت: 42/4).

ويعلق ابن معصوم المدني أن البحتري زواج بين نهى الناهي، وأصاغت إلى الواشي، الواقعين في الشرط والجزاء، في أن رتب عليهما لجاج لشي (المدني، 1968: 101). وهنا نجد نهى الناهي عن الاستماع للواشي الذي ينقل الكلام بين اثنين بهدف الفساد، ورتب عليها لجاج وألح في عدم الاستماع للواشي.

النتائج:

من جمل النتائج التي توصل إليها هذا البحث، هي:

1. تعدد منابع التي اعتمد عليها ابن معصوم في استخراج دلالة المحسن البديعي التعريض من المعاجم وكتب البلاغة، فضلا عن تعدد مواضع الاستشهاد من القرآن الكريم والامثال والخطب والاشعار والروايات.
2. نلاحظ تأثر ابن معصوم برأي الطيبي في استخراج دلالة التعريض، وذكر بعض الأمثلة التي ذكرها نصا مع آراء الطيبي.
3. نجد أن ابن معصوم جعل للتعريض عدة دلالات يخرج لها في الجملة منها، وهذه الدلالات ليست إبداع من ابن معصوم، بل نجد تأثره بالطيبي عند العودة الى كتابه (التبيان في البيان)، فقد سبقه إليها، وأن اختلفوا في بعض المصطلحات وإيراد بعض الأمثلة.
4. بعد الاطلاع على أقوال النقاد يتضح تعدد التسميات لمصطلح التعريض، فابن معنز وأبي هلال العسكري وصفي الدين لم يفرقوا بين الكناية والتعريض، بينما عده ابن جرير الطبري وابن وهب من باب اللحن، وجعل السكاكي وابن حجة التعريض من اجزاء الكناية.





5. تعدد مفهوم المزوجه عند القدماء والمحدثين، ولكنه يتضح عند ابن معصوم المدني، بأنها: وهو أن يتزوج المتكلم بين معنيين في الشرط واقعيين في الشرط والجزاء مزدوجين في أن يرتب على كل منهما معنى رتب على الآخر.
6. تعددت مصطلحات المزوجة، فقد وردت لدى القدماء بمفهوم ومصطلح السجع والرصيع
7. إن موضع اشتغال المزوجة بالمفهوم الذي أورده ابن معصوم المدني يتضح في الشعر، وإن ما أورده القدماء من شواهد في النثر والقرآن الكريم، هذه الشواهد تنطبق على السجع والترصيع، وليس المزوجة.
8. يتضح من الشواهد التي أوردها ابن معصوم قلة الاشتغال على هذا المحسن البديعي من قبل الشعراء.

المصادر:

- [1] ابن أبي الإصبع، عبد العظيم بن الواحد بن ظافر. (د.ت). تحرير التعبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن (تحقيق حفني محمد شرف). الجمهورية العربية المتحدة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- [2] ابن جني، عثمان بن جني الموصلية. (د.ت). الخصائص. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- [3] ابن حجة الحموي، تقي الدين أبو بكر بن علي. (2004). خزنة الأدب وغاية الأرب (تحقيق عصام شقيو). بيروت: دار ومكتبة الهلال ودار البحار.
- [4] ابن سنان الخفاجي، عبد الله بن محمد. (1982). سر الفصاحة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- [5] ابن المعتز، عبد الله بن محمد العباسي. (1990). البديع في البديع. بيروت: دار الجيل.
- [6] الأصفهاني، الحسين بن محمد. (2007). الذريعة إلى معارف الشريعة (تحقيق أبو اليزيد أبو زيد العجمي). القاهرة: دار السلام.
- [7] الباقلاني، محمد بن الطيب. (1997). إعجاز القرآن (تحقيق السيد أحمد صقر). مصر: دار المعارف.
- [8] التبريزي، يحيى بن علي الشيباني. (د.ت). شرح ديوان الحماسة. بيروت: دار القلم.
- [9] التفتازاني، سعد الدين. (د.ت). حاشية الدسوقي على مختصر المعاني (تحقيق عبد الحميد هنداوي). بيروت: المكتبة العصرية.





- [10] الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن. (د.ت). أسرار البلاغة (تعليق محمود محمد شاكر). القاهرة: مطبعة المدني، ودار المدني بجدة.
- [11] الجوهري، إسماعيل بن حماد. (1987). الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية (تحقيق أحمد عبد الغفور عطار). بيروت: دار العلم للملايين.
- [12] الحلي، صفي الدين. (1992). شرح الكافية البديعية في علوم البلاغة ومحاسن البديع (تحقيق نسيب نشاوي). بيروت: دار صادر.
- [13] الطبري، محمد بن جرير. (د.ت). جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تحقيق محمود محمد شاكر). مكة المكرمة: دار التربية والتراث.
- [14] الطيبي، الحسين بن محمد عبد الله. (1425هـ). التبيان في البيان (تعليق يحيى مراد). بيروت: دار الكتب العلمية.
- [15] العسكري، الحسن بن عبد الله. (1419هـ). الصناعتين: الكتابة والشعر (تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم). بيروت: مكتبة العنصرية.
- [16] الهاشمي، أحمد بن إبراهيم. (د.ت). جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع (تدقيق يوسف الصميلي). بيروت: المكتبة العصرية.
- [17] حبنكة الميداني، عبد الرحمن حسن. (1996). البلاغة العربية. دمشق. بيروت: دار القلم ودار الشامية.
- [18] زهير، بهاء الدين. (1964). ديوان بهاء الدين زهير. بيروت: دار صادر.
- [19] شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد. (1986). (تحقيق محمود الأرنؤاوط). دمشق. بيروت: دار ابن كثير.
- [20] صدر الدين المدني، علي بن معصوم. (1968). أنوار الربيع في أنواع البديع (تحقيق شاكر هادي شكر). النجف الأشرف: مطبعة النعمان.
- [21] ابن الأثير، ضياء الدين. (د.ت). المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (تحقيق أحمد الحوفي وبدوي طبانة). القاهرة: دار نهضة مصر.
- [22] ابن خلكان، أحمد بن محمد. (1900). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (تحقيق إحسان عباس). بيروت: دار صادر.
- [23] ابن رشيق القيرواني، الحسن بن رشيق. (1981). العمدة في محاسن الشعر وآدابه (تحقيق





محمد محيي الدين عبد الحميد). بيروت: دار الجيل.

- [24] ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- [25] الأميني، عبد الحسين. (د.ت). الغدير في الكتاب والسنة والأدب. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- [26] التغلبي، يوسف بن تغري بردي. (د.ت). النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. مصر: دار الكتب.
- [27] ثعلب، أحمد بن يحيى الشيباني. (1995). قواعد الشعر (تحقيق رمضان عبد التواب). القاهرة: مكتبة الخانجي.
- [28] الرازي، محمد بن عمر. (1420هـ). مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [29] الرماني، علي بن عيسى. (1976). النكت في إجاز القرآن (تحقيق محمد خلف الله ومحمد زغول سلام). مصر: دار المعارف.
- [30] الزمخشري، محمود بن عمر. (1987). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. القاهرة: دار الريان للتراث.
- [31] السكاكي، يوسف بن أبي بكر. (1987). مفتاح العلوم (تعليق وضبط نعيم زرزور). بيروت: دار الكتب العلمية.
- [32] العلوي، يحيى بن حمزة الحسيني. (1423هـ). الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز. بيروت: المكتبة العنصرية.
- [33] قدامة بن جعفر، أبو الفرج. (1302هـ). نقد الشعر. القسطنطينية: مطبعة الجوائب.
- [34] الميداني، أحمد بن محمد النيسابوري. (د.ت). مجمع الأمثال (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد). بيروت: دار المعرفة.
- [35] مطلوب، أحمد. (د.ت). معجم المصطلحات البلاغية وتطورها. بغداد: مطبعة المجمع العلمي العراقي.
- [36] معجم الشعراء العرب. (د.ت). جمع من موقع الموسوعة الشعرية. دم: دن.
- [37] ابن ناظم، بدر الدين. (د.ت). المصباح في المعاني والبيان والبديع (تحقيق حسني عبد الجليل يوسف). القاهرة: مكتبة الآداب المطبعة النموذجية.

